11665 - عن عمر قال : لئن عشت حتى يكثر المال لأجعلن عطاء الرجل المسلم ثلاثة آلاف : ألف لكراعه وسلاحه وألف نفقة له وألف نفقة لأهله .

(ابن سعد)